

ما حكم سجود المرأة على نقابها أو خمارها سواء كانت بحضوره رجال أجانب أو لوحدها ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

وهذا يسأل يقول ما حكم سجود المرأة على النقاب او ما تغطي به وجهها اذا كان تصلي في حضرة الرجال مثل صلاته في مكة او المسجد النبوى؟ نقول لا حرج - [00:00:00](#)

ويجب عليها ان تستر وجهها وان تصلي على حسب حالها. فتسجد على رقابها وتسجد على غطوطها تسجد على خمارها ولا شيء عليها في ذلك. بل لو لم يكن عندها رجال اجانب وصلت وسجدت على نقابها فصلاتها صحيحة - [00:00:10](#)